

حنت فى يمينه عدة مرات يجهل عددها/الخميس)6-5-1202م(

فتاوى على الهواء مباشرة/٤٢رمضان

صلاح الصاوي

شخص حنت فى يمينه حلف وحنث فى اليمين عدة مرات مش عارف هو حدس كم مرة بيتهياؤه اربعة خمسة وبعدين هل لما واحد يحلف على حاجة ويعملها كل ما يعملها تاني - [00:00:01](#)

عليه كفارة جديدة ولا بنعملها مرة تنحل عقدة اليمين والموضوع ينتهي كده الجواب عن هذا بالنسبة لعدد الايمان التي حدس فيها ونسي عددها يعمل فى هذا بغلبة الظن يكفر عن الايمان التي يغلب على ظنه انه قد حنت فيها لان القاعدة ما فاتك فيه اليقين تعمل فيه بغلبة الظن - [00:00:21](#)

والشخص اذا حلف ثم حنت انحلت عقدة اليمين حليف يعني حلف ما يدخل هذا البيت ما يكلم هذا الشخص كلمه دخل البيت انحلت عقدة اليمين مش كل ما يكلمه تاني تلزمه كفارة جديدة - [00:00:54](#)

الا اذا كانت الصيرة تقتضي هذا اوكلت النية تقتضي هذا. يعني آآ لو قال كلما دخلت البيت تلزمي الكون كفارة يمين فكلما ديا اكدت ان مقصوده ان يضيق على نفسه جدا - [00:01:11](#)

وان يمنعها بالكلية من هذا الذي اقسم عليه فهي تتكرر الكفارة بتكرر الحلف سواء باللفظ او بالنية. فاذا لم يوجد لا لفظ ولا نية تنحل عقدة اليمين بالحلف اول مرة ولا - [00:01:32](#)

الزمه كفارة تدبج بهذا - [00:01:49](#)